

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٣٩٤ الصادر فى ١٨/٣/١٩٨٥ بإنشاء مأمورية
لشهر العقارى والتوثيق بمدينة نصر ، وتعديل اختصاص مأمورية الشهر العقارى والتوثيق
بالوايلى - محافظة القاهرة ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٤/٤/٧ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعديل تسمية مكتب توثيق مدينة نصر - محافظة القاهرة الكائن بالعقار ٧٦
عمارات عثمان بشارع مصطفى النحاس قسم أول مدينة نصر إلى : «مكتب توثيق قسم أول
مدينة نصر» يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ، ويشمل اختصاصه
الحدود الإدارية لقسم أول شرطة مدينة نصر ، كما يختص أيضاً بالأعمال المتصلة
بالإجراءات التى تم اتخاذها بالمكتب ذاته من قبل .

(المادة الثانية)

ينشأ فرع للتوثيق بمدينة نصر - محافظة القاهرة - بالعقار رقم ١٧ شارع أسماء فهمى بأرض الجولف باسم « فرع توثيق قسم ثان مدينة نصر » - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم ثان شرطة مدينة نصر .

(المادة الثالثة)

تعديل المادة الأولى من قرار وزير العدل رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٨٥ - المشار إليه - بقصرها على إنشاء مأمورية للشهر العقارى بمدينة نصر بدلاً من إنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بمدينة نصر .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٤/٥/٣

تحريراً فى ٢٠٠٤/٤/٨

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر